

سیکاد

قسمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة: الوكالة العقارية السياحية.
 مجال الخدمة: الشؤون العقارية السياحية.
 موضوع الخدمة: سحب غرامة الإنتزاع.

- لكل منتفع بغرامة إنتزاع تم تأمينها من طرف الوكالة العقارية السياحية بالخزينة العامة للبلاد التونسية على ذمته، الحق في الحصول على رفع يد من الوكالة العقارية السياحية لسحب هذه الغرامة أو منابه منها .

- وثائق أصلية أو مطابقة للأصل تثبت ملكية المنتفع:
 - ❖ شهادة ملكية (عقارات مسجلة)
 - ❖ عقد بيع (عقارات غير مسجلة)
- بطاقة تعريف وطنية للأشخاص الماديين أو الملف القانوني بالنسبة للذوات المعنوية

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع المتعلق بالإنتزاع من أجل المصلحة العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003.